العلامة مصطفى الزرقا مجددا
كتاب: "المدخل الفقهي العام" نموذجا

أ. حمودين بكير

ملخص:

يمثل العلامة مصطفى الزرقا نموذجا فريدا في الجرأة والتجديد والاجتهاد، فقد تمكن من إرساء منهج فقهي جديد؛ ساعده على ذلك نبوغه وتفوقه العلمي في مجال الفقه والقانون، وكذا تفتحه على ثقافة عصره، خاصة في جانب اللغات الأجنبية.

ومن أعظم ما ألف العلامة الزرقا سلسلته الفقهية الرائعة "الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد" فهي على رأس مؤلفاته التي نال بها شهرته ومكانته في حقل الدراسات الفقهية؛ أخرجها في أربعة أجزاء: الجزء الأول والثاني منها بعنوان: "المدخل الفقهي العام"، والثالث بعنوان:" المدخل إلى نظرية الالتزام العامة في الفقه الإسلامي"، والرابع بعنوان:"العقود المسماة في الفقه الإسلامي".

تميزت هذه السلسلة بالمقارنات المهمة بالقانون، استطاع المؤلف أن يعرض النظريات الإسلامية العامة كما تعرض النظريات القانونية، حيث تؤصل المسائل، وتعرض الكليات، ثم تستخرج الفروع من أصولها؛ فمن قرأ كتابه خرج منه بفائدتين: الاطلاع على النظريات الفقهية الجديدة، وكذا الإلمام بآراء الفقهاء التي لخصت للقارئ فأغنته عن قراءة عشرات من كتب الفقه.

Abstract:

Moustapha Azarka is a Muslim jurisprudence scholar; he is considered a model of renovation. He was able to establish a new approach. Because his life was full of renovation and, he could set up a paradigm for modern culture, especially in the field of foreign languages. Among his publications *The Islamic Fikeh: A New Approach*. It is considered among his best publications that made him a celebrity in the field. He devoted his entire life to develop the scientific foundations of understanding contemporary issues. Ultimately, he was able to set up a new of curriculum in jurisprudence

مقدمة:

لقد كان من نعمة الله على هذه الأمة أن بعث فيها محمداﷺ نبيا ورسولا، فشرع لها الشرائع وقعد القواعد وأصل الأصول، وبين السنن والواجبات، فتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك، ثم اقتضت حكمة الله عز وجل أن يبعث لهذه الأمة على فترة من الرسل من يجدد لها أمر دينها من العلماء الربانيين؛ كما قال رسول اللهﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا)[1] ومعلوم أنه لا يلزم أن يكون في رأس كل مائة سنة واحد منهم فقط بل يكون الأمر فيه كما ذكر – وربما هو الراجح– في طائفة منهم[2]؛ ذلك لأن الأمور التي يحتاج إلى تجديدها لا تنحصر في نوع من أنواع الخير، ولا في مجال واحد من مجالات الدين

---

(1) أخرجه أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، في السنن، (دار الكتاب العربي، بيروت)، في "الملاحم": باب ما يذكر في قرن المئة، (4291)، 178/4، والحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، في المستدرك على الصحيحين، تحقيق، مصطفى عبد القادر عطا، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص، (ط1، دار الكتب العلمية، بيروت،1990) (524/4)، وقال العجلوني: (أخرجه الطبراني في الأوسط عنه أيضا بسند رجاله ثقات، وأخرجه الحاكم من حديث ابن وهب وصححه، وقد اعتمد الأئمة هذا الحديث)، ينظر: إسماعيل بن محمد الجراحي، العجلوني، كشف الخفاء ومزيل الالتباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس، (دار إحياء التراث العربي)، 43/1.

(2) لأن (من) من ألفاظ العموم، وهي أعم من أن تكون خاصة بفرد، بل قد تشمل جماعة، أو أعدادا غفيرة من الناس، في كل مجالات الحياة، ومن الذي يستطيع أن يجدد أمر الدين للأمة كلها في العلم، والعبادة، والاقتصاد، والإعلام، وفي سائر شئون الحياة.

الكثيرة؛ ولا يلزم أن جميع خصال الخير كلها في شخص واحد[1]، فكان من هؤلاء العلماء الذين حملوا أمانة الدين وإقامة الشرع، ونافحوا عما استلزمته حكمة الشارع الحكيم من شمولية هذه الشريعة وصلاحيتها لكل زمان ومكان، واجتهدوا في بيان الأحكام الفقهية فيما نزل بالمسلمين مجردا في إطار الأصول الشرعية والقواعد الفقهية، في هذا القرن الأخير – والعلم عند الله– العلامة الشيخ مصطفى الزرقا.

وهذا ما سأحاول بيانه وإثباته في هذا البحث من خلال مطلبين اثنين:

المطلب الأول: نبذة من حياته: ويتضمن فروعا ثلاثة: أولا: نشأته وتكوينه، ثانيا: أعماله وإنجازاته، ثالثا: وفاته وآثاره العلمية.

المطلب الثاني: كتابه"المدخل الفقهي العام"، منهجه؛ وملامح التجديد فيه: يشتمل على فرعين: **أولا:** منهجه في الكتاب، **ثانيا:** ملامح التجديد فيه.

---

(1) ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (دار المعرفة، بيروت، 1379)، 295/13.

المطلب الأول: نبذة من حياته

– الفرع الأول: نشأته وتكوينه[1]

– ولد مصطفى بن أحمد بن محمد الزرقا، في مدينة حلب بسورية عام 1322هـ/ 1904م، لأسرة علمية أطلق عليها العلامة الشيخ علي الطنطاوي "سلسلة الذهب"؛ حيث تربى تحت نظر جده العلامة الفقيه الكبير الشيخ محمد الزرقا (ت: 1342هـ)، وفي رعاية والده الفقيه الضليع الشيخ أحمد الزرقا (ت: 1357)، رحمهما الله تعالى؛ فنشأ في ذلك الجو العلمي النابض، فحفظ القرآن الكريم وتعلم علوم الآلة، وظهرت عليه ملامح النجابة والذكاء منذ طفولته.

– وساعده على ذلك النبوغ أيضاً: تلقيه العلم عن والده، وعن كبار علماء حلب الشهباء؛ فنهل على يدهم العلوم الشرعية، وكان من عمق فهم والده، –مع حرصه هو– أن رأى ضرورة تزويد ابنه – الذي يعده لزمان غير زمانه– بالثقافة الحديثة إلى جانب الثقافة الشرعية الأصيلة؛ فدرس العلوم العصرية واللغة الفرنسية دراسة خاصة، ألحقه والده بمدرسة ألفرير الفرنسية؛ فنال الشهادتين معا الشرعية والثانوية، حيث نبغ في علوم الشريعة كلها من الفقه واللغة والحديث والتفسير، ونال بالموازاة شهادة البكالوريا في شعبة (العلوم والآداب)؛ بل كان ترتيبه الأول على سورية كلها.

– ثم انتقل إلى دمشق ونال شهادة البكالوريا مرة أخرى في شعبة (الرياضيات والفلسفة)، وحصل على الترتيب الأول أيضا؛ وهو ما أهله للالتحاق بكليتي الحقوق والآداب معا بالجامعة السورية في الوقت نفسه عام

---

[1] هذه الترجمة مستفادة مما كتبه الأستاذ مجد مكي، وهي مما سمعه من المترجم له نفسه، ينظر: مقدمة كتاب فتاوى مصطفى الزرقا، اعتنى بها: مجد أحمد مكي، (ط 1، دار القلم، دمشق، 1999)، ص: 21.

1930م ونال شهادتيهما بتفوق أيضا وكان ترتيبه الأول على كلتا الدفعتين، وكان أول من جمع –في سورية– بين الفقه والقانون والأدب.

– بعد تخرجه عمل بالمحاماة أمام المحاكم الوطنية والمختلطة بحلب لعشر سنوات أفادته كثيرا في معرفة أحوال الناس؛ ولم يتوقف خلالها عن استكمال دراسته العليا حيث حصل على دبلوم الشريعة الإسلامية من كلية الحقوق بجامعة فؤاد الأول (جامعة القاهرة حاليا) عام 1947م[1].

– الفرع الثاني: أعماله وإنجازاته:

– تولى مصطفى الزرقا التدريس في وقت مبكر فأخذ مكان والده في المدرسة الخسروية، والشعبانية، كما نابه في دروس الجامع الأموي بحلب وجامع الخير.

– وفي عام 1944م انتقل لكلية الحقوق بدمشق حيث أصبح أستاذا للشريعة والحقوق المدنية ورئيسا للقسم حتى أحيل للتقاعد عام1966م، كما شارك في التدريس بكلية الشريعة بدمشق لمادة الحديث النبوي وقام بالتدريس في معهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة التابع لجامعة الدول العربية، كما قام بالتدريس في كلية الشريعة بجامعة الأردن.

– وعلى صعيد المناصب الحكومية تولى الزرقا وزارة العدل والأوقاف مرتين، كما انتخب عضوا في مجلس النواب السوري في دورتين تشريعيتين عامي 1954م، و1964م نائبا عن مدينة حلب، وشكل مع إخوانه النواب الكتلة الإسلامية برئاسة د.مصطفى السباعي[2].

– ونتيجة لإتقان الزرقا العديد من اللغات الأجنبية مثل الفرنسية والإنجليزية والألمانية بالإضافة إلى تفوقه العلمي فقد شارك الزرقا في العديد

---

[1] مجد مكي، مقدمة الفتاوى ص: 23–26

[2] مجد مكي، مقدمة الفتاوى ص: 24 وما بعدها.

من المؤتمرات الدولية، انتزع منها توصيات واعترافات دولية خطيرة تشيد بمزايا فقهنا أهمها:

– مؤتمر الحقوق المقارنة الذي عقد بلاهاي عام 1937م، اتخذه المؤتمر بعده قرارا يتضمن ثلاثة مبادئ: 1–"اعتبار الشريعة الإسلامية مصدراً من مصادر التشريع العام، 2–اعتبارها حية قابلة للتطور، 3–اعتبارها تشريعاً قائماً بذاته ليس مأخوذاً من غيره."

– مؤتمر المحامين الدولي بباريس عام 1948؛ ومن توصياته: "اعترافاً بما في التشريع الإسلامي من مرونة وما له من شأن، يجب على جمعية المحامين الدولية أن تقوم بتبني الدراسة المقارنة لهذا التشريع وبالتشجيع عليها."

– وشارك في مؤتمر أسبوع الفقه الإسلامي بباريس سنة 1951م، والذي كان من توصياته العمل على إنشاء موسوعة فقهية، وجاء فيها: "إن المؤتمرين، بناء على الفائدة المتحققة من المباحث التي عرضت أثناء "أسبوع الفقه الإسلامي" وما جرى حولها من المناقشات التي تخلص منها بوضوح: أ– أن مبادئ الفقه الإسلامي لها قيمة لا يمارى فيها. ب–وأن اختلاف المذاهب الفقهية في هذه المجموعة الحقيقية العظمى ينطوي على ثروة من المفاهيم والمعلومات، ومن الأصول الحقوقية، وهي مناط الإعجاب وبها يتمكن الفقه الإسلامي أن يستجيب لجميع مطالب الحياة الحديثة والتوفيق بين حاجاتها.

ويأمل المؤتمرون أن تؤلف لجنة لوضع معجم للفقه الإسلامي يسهل الرجوع إلى مؤلفات هذا الفقه فيكون معلمة فقهية تعرض فيها المعلومات الحقوقية الإسلامية وفقاً للأساليب الحديثة"[1].

[1] مجد مكي، مقدمة الفتاوى، ص:27.

– فاشترك الزرقا مع بعض زملائه من سوريا ومصر – مثل الدكتور مصطفى السباعي ومعروف الدواليبي والشيخ محمد أبو زهرة – في مشروع الموسوعة الفقهية بكلية الشريعة بدمشق، إلا أن العمل تعطل بها بعد انفصال سورية عن مصر عام 1961م.

– تبنت الكويت هذه الموسوعة؛ حيث اختارت وزارة الأوقاف في الكويت مصطفى الزرقا خبيرا في الموسوعة الفقهية وأمينا عاما لها سنة 1966م، وعلى مدى خمس سنوات ساهم خلالها في إنجاز الموسوعة الفقهية حيث كتب 51 موضوعا موسوعيا على المذاهب الفقهية الثمانية؛ بالإضافة إلى الإشراف على إنجاز معجم للفقه الحنبلي يقع في 1142صفحة.

– شارك في وضع العديد من مشروعات القوانين في الدول العربية وفي تنقيح بعض منها مثل قانون الأحوال الشخصية السوري عام 1952م، والقانون المدني الأردني، ورأس لجنة مشروع القانون الموحد للأحوال الشخصية لمصر وسوريا أثناء وحدتهما من1958–1961م،

– اختارته إدارة التشريع والبحوث في الأمانة العامة بجامعة الدول العربية عضوا خبيرا بين لجنة الخبراء الذين اختارتهم لوضع مشروع قانون مدني موحد للبلاد العربية، يستمد من الفقه الإسلامي ويفي بالحاجات الزمنية الحديثة، وذلك منذ عام 1978م، ولا تزال اللجنة تواصل عملها.

– اختير الزرقا عضوا في مجلس المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية في الأردن، وشارك الزرقا في تأسيس وتطوير مناهج عدد من الجامعات.

– في عام 1978م اختارته رابطة العالم الإسلامي عضوا في المجمع الفقهي حيث ساهم بتقديم العديد من الدراسات الفقهية المعاصرة.

– ومنذ عام 1410هـ عمل الزرقا مستشارا فقهيا في شركة الراجحي، وكان الزرقا من أكبر الدعاة إلى توجيه البنوك الإسلامية واستحداث أنظمة إدارية لها مستقاة من الشريعة الإسلامية؛ وظل يعمل بها حتى وافته المنية.

– الفرع الثالث: وفاته وآثاره العلمية:

1– وفاته: كان الشيخ يؤثر العمل والوظيفة رغم أعراض الشيخوخة وتوارد الأمراض عليه، وكان يتغلب عليها بالاشتغال بالعلم، فكانت تعرض عليه –وهو على هذه الحال– بعض القضايا المالية الشائكة، فيبدي فيها رأيه الحصيف كتابة،إذ كان من منهجه أنه ليس له فتوى شفهية بل فتاويه كلها مسجلة ومكتوبة؛ حتى لا ينسب إليه أحد شيئاً هكذا.

بقي الشيخ ممتعاً بجوارحه وحواسه ومداركه إلى يوم وفاته، وقد قارب المائة من عمره، وبقي مهتماً بقضايا الفقه ومباحثه، حاملاً لأمانة العلم والدين؛ يذكر ابنه الدكتور: أنس، أنه قُبيل وفاته بساعتين، عُرضت عليه مسألة علمية تتعلق بالمعاملات المالية، وسئل عن دليلها، فاستخرج لها من القواعد الفقهية ما يدلل عليها.. وبعد انصراف المستفتين أخذ يضيف إلى الفتوى وينقح فيها حتى وافته المنية بعد أذان صلاة العصر من يوم السبت 1999.[1]

2– آثاره العلمية: تعود مساهمة الزرقا في التأليف والتحقيق إلى عمر مبكر؛ حيث نشر أول كتابين له وهو في الثالثة والعشرين من عمره، كان الأول تحقيقا لكتاب "المذكر والمؤنث" للفراء، والآخر تحقيق كتاب "مختصر الوجوه في اللغة" للخوارزمي.

---

(1) مقالة لبكري شيخ أمين، من موقع: http://www.al7ewar.net، يوم 2011/05/02.

وقد تميز الشيخ بمواهبه الأدبية ومَلَكته الشعرية منذ صغره، وأُولع بحفظ طائفة كبيرة من أصيله...؛ وقد جمع كثيرا من شعره في ديوانه "قوس قزح"، وقدَّم لكل قصيدة بمقدمة يذكر فيها المناسبة التي قيلت فيها.

– بعد ذلك يبدأ التأليف فيما يسره الله له: فهو الفقيه سليل الفقه أيضا، فألف وترك في الفقه والقانون ثروة نفيسة من الكتب أهمها:

– **كتاب:** "المدخل لدراسة القانون": قام بدراسة مجلة الأحكام العدلية، وأوضح فيه عظمة الفقه الإسلامي، وقام بتأليف كتابه على أسلوب حديث.

– كتاب "الفقه الإسلامي ومذاهبه": هذا الكتاب كان في أصله بحثا قدمه الزرقا لمنظمة اليونسكو بناء على طلبها؛ لذا فقد تحرى فيه بساطة الأسلوب يتوجه به الزرقا إلى المثقف الأجنبي الذي ليست لديه خلفية سابقة عن الإسلام؛ فيقدم له فكرة علمية عن الفقه الإسلامي وعن اختلاف المذاهب الفقهية وأسبابه الواقعية.

– كتاب "نظام التأمين": كان في أصله بحثا قدمه لمؤتمر الاقتصاد الإسلامي بمكة المكرمة عام 1976م، تعرض فيه الزرقا للجوانب القانونية والاقتصادية لنظام التأمين.

– كتاب: "الفعل الضار والضمان فيه"، وكتاب: "الاستصلاح والمصالح المرسلة في الفقه الإسلامي".

– كما كتب الزرقا الكثير من المقالات في عديد من المجلات الإسلامية مثل: الشهاب، والأمة القطرية، والمسلمون، وغيرها، وشارك بالعديد من الأبحاث والدراسات كذلك في المؤتمرات التي شارك فيها؛ تدور حول: "الاجتهاد ودور الفقه في حل المشكلات". وفي مجال فقه الأسرة كتب "أحكام المرأة في الفقه الإسلامي"، و"مشكلات أسرية وعلاجها على ضوء الشريعة الإسلامية والقانون"، وغيرها.

– وقدم لكتاب "مشروع قانون الأحوال الشخصية الموحد"[1]، وقدم لكتاب والده النفيس "شرح القواعد الفقهية"[2].

– كما كان الزرقا مصدرا هاما للفتوى في العالم الإسلامي، أصدر العديد من الفتاوى ذات الطابع الاجتهادي، وكان اهتمامة في الفتوى أن يصدرها مكتوبة، لا مشافهة حتى لا ينسب إليه أحد فتوى لم يقل بها؛ وقد قام تلميذه "مجد أحمد مكي" بجمع هذه الفتاوى في كتاب "فتاوى مصطفى الزرقا"؛ وقدم للكتاب الشيخ يوسف القرضاوي، ولقيت هذه الفتاوى استحسانا من أهل العلم.

– ومن أعظم ما ألف العلامة الزرقا إضافة إلى ما ذكر سلسلتين:

– **السلسلة الأولى:** في "شرح القانون المدني السوري"؛ تتألف من ثلاث مجلدات وقد حوت هذه السلسلة مقارنات كثيرة بالفقه، أبرزت بوضوح ما يتميز به الفقه الإسلامي من إحاطة ودقة وشمول.

– **السلسلة الثانية:** هي سلسلته الفقهية الرائعة "الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد" تأتي على رأس مؤلفاته التي نال بها شهرته ومكانته في حقل الدراسات الفقهية في العالم الإسلامي؛ أخرجها في أربعة أجزاء: الجزء الأول والثاني منها بعنوان: "المدخل الفقهي العام"، والجزء الثالث بعنوان:" المدخل إلى نظرية الالتزام العامة في الفقه الإسلامي"، والجزء الرابع بعنوان:"العقود المسماة في الفقه الإسلامي: عقد البيع".

تميزت هذه السلسلة بالمقارنات المهمة بالقانون، وتبرز بوضوح مزايا الفقه الإسلامي وشموله ومنطقيته، واتسمت بكتابتها بأسلوب منسق يفهمه الطالب الفقيه والقانوني على حد سواء.

---

(1) يقصد به زمن الوحدة بين سوريا ومصر.

(2) مجد مكي، مقدمة الفتاوى ص: 23-26.

– قال عنها القاضي الشهيد عبد القادر عودة كلاما من ذهب جاء فيه: (كان هذا العنوان أمنية فأصبح حقيقة، كان أمنية تهوى إليها النفوس وتهفو إليها القلوب، فأصبح حقيقةً ماثلة بين دفتي كتاب يستطيع كل قارئ أن ينالها وأن يستمتع بجمالها.

وقبل هذا الكتاب كان عشاق الفقه الإسلامي يحاولون أن ينالوه فلا يستطيع أن يناله منهم إلا البعض وقليل ما هم؛ لأن الفقه اعتصم من طالبيه في المتون وتحصن في الشروح، واستعصى على طلابه في اللغة المغلقة والأسلوب العقيم.

وكان كل من له إلمام بالفقه الإسلامي، وكل من عانى من قراءة كتب الفقه الإسلامي يود أن توطأ للناس كتب الفقه حتى يتيسر لهم قراءتها، وتسهل عليهم دراستها، وحتى يستطيعوا أن يوازنوا بين الفقه الحديث وبين الفقه الإسلامي العتيد، ذلك الفقه الغني بموضوعاته ونظرياته واصطلاحاته المتميز بدقته وقوته، ليكون لهم من هذه الموازنة ما يزيد ثقافتهم ويوسع آفاقهم، ويفتح أعينهم ويوجههم إلى الطريق المستقيم.

هذه المشاكل التي كانت تواجه عشاق الفقه الإسلامي والدعاة إليه قد حلّها كتاب، وتلك الأماني التي كانت تجيش بها صدورهم قد حققها كتاب، والكتاب الذي حلَّ المشاكل فأحسن حلها، وحقق الأماني فأحسن تحقيقها هو كتاب: "الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد"، الذي اتخذنا اسمه عنوانًا لهذا المقال)[1].

– منح مصطفى الزرقا جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية في مجال الدراسات الفقهية عام 1983م عن كتابه: "المدخل إلى نظرية الالتزام العامة في الفقه الإسلامي".

---

(1) عبد القادر عودة، مقدمة المدخل الفقهي العام، (ط1، دار القلم، دمشق، 1997)، 7/1.

منهجه الفقهي، وملامح التجديد فيه:

المطلب الثاني: كتابه:"المدخل الفقهي العام"، منهجه؛ وملامح التجديد فيه

– الفرع الأول: منهجه في الكتاب:

جاء الكتاب مرتبا ترتيبًا منطقيًا، فالقسم الأول منه بدأ فيه بتعريف الفقه الإسلامي، ثم ذكر مصادره الأساسية الأولى: الكتاب والسنة والإجماع والقياس؛ ثم مصادره التبعية: الاستحسان، والاستصلاح، والعرف، ثم بحث في تطور الفقه الإسلامي والأدوار التي مرَّ بها ومميزاته في كل دور فجعلها ثمانية أولها عصر النبوة وآخرها عصرنا الحالي.

– ثم توقف عند موضوع استمداد التقنين المعاصر من الفقه الإسلامي، فتحدث عن الاتجاه العصري للاستفادة من الفقه؛ وعن ضرورة اختلاف الاجتهادات وقيمته، وبين مزية الصفة الدينية في الفقه الإسلامي، وتحدث عن مشكلات يواجهها تطبيق الشريعة، وذكر منها عقوبة الزنا، ومشكلة الفائدة الربوية، والقوانين المدنية وفضل بنائها من الفقه الإسلامي، وفي ملاحق هذا الفصل تم الحديث عن مقررات مؤتمرات دولية وعن تقنين الفقه والتقنين منه، وعن التشريع الجنائي الإسلامي.

وفي القسم الثاني دخل في صميم موضوعه، وهو: "النظريات الفقهية الأساسية": نظرية الملكية وما يدخل تحتها من أسباب الملكية وتقسيم الملك وخصائص الملكية، ونظرية العقود وما إليها من تكوين العقد من الشروط العقدية، والإرادة، وعيوب الرضا، وآثار العقود، والفسخ والبطلان، ثم ذكر أهم العقود المسماة وكذا تصنيفها، ثم عرج على نظرية المؤيدات الشرعية: تعريفها ونشأتها وتقسيمها، ثم نظرية البطلان ونظرية الفساد، في االفقه وفي القانون الأجنبي، ثم نظرية الأهلية والولاية؛ تعريفها أنواعها، عوارضها، وختم الكلام

في النظريات بنظرية العرف، تقسيمه وشرائطه، وسلطانه، تعارض العرف والاجتهاد، تغير العرف وأثره على الاجتهاد وعلى تغير الأحكام.

وختم الكتاب بقسم ثالث مهم في باب: القواعد الكلية، بين معناها ومكانتها، وصياغتها، وشرح قواعد مجلة الأحكام العدلية ورتبها بعد أن صنفها، ثم أورد صياغة جديدة لقاعدة من استعجل الشيء ...، وساق نظرة تحليلية لقواعد الإثبات، ثم ذكر أخيرا قواعد أخرى مفيدة.

وهكذا يتنقل من قسم إلى آخر ولا يترك أمرا حتى يوفيه حقه من الدراسة، إلى أن يختم الكتاب في أزيد من 1150 صفحة.

- الفرع الثاني: ملامح التجديد فيه:

قال الشهيد عبد القادر عودة: (وإذا صحَّ أن الكتاب يُقرأ من عنوانه، فهذا الكتاب في نظري أول كتاب يدل عليه عنوانه حق الدلالة ويعبر عنه كل التعبير، إنَّ عنوانه هو الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، وكل عبارة من عباراته، وكل فقرة من فقراته، وكل صفحة من صفحاته هي الفقه الإسلامي في أسلوبٍ جديد وعرض جديد وتنظيم جديد وتوجيه جديد، أو هو الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد كما شاءت الدقة والإحاطة لمؤلفه أن يُسميه)[1]

كتابه هذا عمل بديع وشيء جديد؛ ذلك لأنه عمل غير مسبوق حيث إن الفقه الإسلامي لم يجرِ رجاله على هذه الطريقة الحديثة التي جرى عليها المؤلف[2]، ولم يأخذوا بذلك التقسيم العصري الذي أخذ به؛ في طريقة الكتابة حيث وضعه بمنهجية وترتيب بديعين، شكلا ومضمونا أما الشكل: فقسم الكتاب إلى أبواب والأبواب إلى فصول، والجديد أن هذه ترقيم الفصول غير متكرر بل متتابع من أول الكتاب إلى آخره، وقسم الفصول إلى فقرات مرقمة

---

(1) عبد القادر عودة، مقدمة المدخل الفقهي العام، 7/1.

(2) ألف الكتاب أول مرة سنة 1944، ينظر: تقديم المؤلف نفسه للكتاب، 15/1

وقصيرة تؤدي معنى معينا؛ لتسهل الإحالة إلى أي كلام سبق أو سيأتي؛ فيقول (ر:ف2/52) يعني انظر الفصل 52، الفقرة 2، وتجد رقم الفصل مثبت في أعلى الصفحة لتسهيل الوصول إلى أية معلومة.

أما المضمون فيقول الشيخ الزرقا: (هذا النهج الجديد في تقديم الفقه الإسلامي للطلاب غير ذوي الخلفية الشرعية، لقي قبولا واسعا حتى صار هو الطريقة الشائعة، ويقوم هذا النهج على صوغ الأحكام الفقهية صياغة الفقه القانوني الحديث؛ ليلبس الفقه الإسلامي بذلك ثوبا جديدا يتفق مع الأذواق القانونية المعاصرة في صياغته ومظهره، ويحافظ في الأحكام والأنظار الفقهية على أصله وجوهره وهذا ما تقتضيه الدراسة الجامعية وحاجة العصر)[1].

– استطاع المؤلف في سهولة ويسر –بما وهبه الله من قوة الفهم وعمق الفقه– أن يعرض النظريات الإسلامية العامة كما تعرض النظريات القانونية، حيث تؤصل المسائل، وتعرض الكليات، وتبسط النظريات، وتشرح المصطلحات، ثم تستخرج الفروع من أصولها؛ أو تُردُّ الجزئيات إلى كلياتها، وتطبق النظريات على موضوعاتها فيخرج الدارس من دراسته، وقد ألمَّ بالكليات والنظريات، وتماسكت في ذهنه المسائل، وارتبطت الفروع بالأصول، واستفاد القدرة على حل المشاكل والتمييز بين المتشابه[2].

فمن قرأ كتابه خرج منه بفائدتين: النظريات الفقهية الجديدة، وله فضل إخراجها، وكذا آراء الفقهاء التي لخصت للقارئ فأغنته عن قراءة عشرات من كتب الفقه[3].

– يعتمد في أغلب عمله على المذهب الحنفي، وإن كان يوازن في بعض المسائل بين المذاهب الفقهية الأخرى؛ ولا ينسى في أكثر الأحوال أن

---

(1) مصطفى الزرقا، مقدمة المدخل الفقهي العام 16/1

(2) عبد القادر عودة، مقدمة المدخل الفقهي العام،6/1.

(3) منير العجلاني، مقدمة المدخل الفقهي العام، 1/ 13.

يوازن بين حكم الشريعة والقوانين الوضعية؛ وذلك يوضح معرفته القانونية الجيدة؛ ويستعمل المصطلحات الشرعية ويذكر ما يقابلها في القانون والعكس.

– وهو من الكتب التي تنقص المكتبة الإسلامية، حيث التزم فيه مؤلفه الأسلوب التعليمي، وتوخى في تأليفه الغاية التدريسية كما يذكر به أحيانا[1]؛ وهو بذلك يعد من أهم الكتب التي ستبنى عليها الثقافة الفقهية الإسلامية، فدارس الفقه الإسلامي في حاجة شديدة إلى هذا الكتاب ليعرف الأسس التي يقوم عليها الفقه[2]، يقول الزرقا موضحا: (فما زال الكتاب كما أردت له أصلا أن يكون: مدخلا موطأ يعلم الطالب الجامعي المفاهيم الفقهية الأساسية، ومنهج اتفكير الفقهي السديد، وليس تفاصيل وفروع الأحكام الفقهية التي تعج بها كتب الفقه التقليدية)[3]، ثم يذكر بعد ذلك أن ما تجده أيها القارئ من فروع إنما ذكرها بقدر خدمة للغرض التعليمي وهو التوضيح بالأمثلة، ولتشخيص المفاهيم المجردة في ذهن الطالب[4].

– كما أن طلبة كلية الحقوق في العالم الإسلامي يستطيعون قراءته فلا يشعرون أنهم يقرأون شيئًا غريبًا عليهم ولا بعيدًا عنهم، بل لعلهم سيجدون بقراءته من اللذة العلمية والتعمق الفقهي ودقة التعبير اللغوي والاصطلاحي؛ فمؤلف الكتاب لا ينسى أن يذكر بجوار المصطلح الإسلامي المصطلحَ القانوني ويبين الفرق بينهما في دقة التسمية وليوسع بذلك معلومات القارئ وينبه ذهنه إلى الموازنة والتعمق في الفهم[5].

---

(1) مصطفى الزرقا، المدخل الفقهي العام، 978/2.

(2) عبد القادر عودة، مقدمة المدخل الفقهي العام، 1/ 8.

(3) الزرقا، مقدمة المدخل الفقهي العام،17/1.

(4) المرجع نفسه 16/1.

(5) عبد القادر عودة، مقدمة المدخل الفقهي العام، ص:9.

– حرص المؤلف على تقريب الكتاب من الواقع وقضاياه المعاصرة، يقول: (فالفقه الإسلامي ليس تراثا نضعه في المتحف وننفض عنه الغبار لنعرضه على الزوار، بل هو فهم للشريعة الإلهية التي ارتضاها الله للناس ليهتدوا إليها في حياتهم العملية ويهدوا إليها الإنسانية)[1].

– كان كثير الاهتمام والاستدلال بالقواعد فهو يقول: (فإن دراسة هذه القواعد الكلية وإيضاحها مما يعطي للدارس ملكة فقهية عاجلة ويلقي نورا كاشفا على آفاق الفقه الإسلامي، ومبانيه؛ فيمشي الطالب بخطوات ثابتة مكينة، وبصيرة مدركة)[2]؛ ولذلك خصص لها القسم الثالث من هذا الكتاب؛ ذكر فيه قواعد المجلة 99، ورتبها ترتيبا جديدا مخالفا لترتيب المجلة،، وقسمها بحسب موضوعاتها إلى أربعين قاعدة أساسية، وإلى تسعة وخمسين متفرعة عنها، من ذلك القواعد المتعلقة بالولاية، وحقوق الإدارة العامة، والمتعلقة بالإثبات، مع بيانها والتمثيل لها بأمثلة فقهية تطبيقية، وفي الأخير سرد قواعد أخرى جليلة النفع مع بيان يسير مفيد لها، ولمظانها في كتب الفقه والقانون أحيانا[3].

– كما أنه عمل جليل فهو عمل أجلّ وأعظم من أن يقوم به فرد، وأنَّ هذا العمل يقتضي أن تتعاون عليه جهودُ جماعةٍ من الأساتذة العلماء المطلعين على الفقه الإسلامي والحقوق الحديثة في مصادرها وأساليبها الأجنبية، ولكن الحاجة الملحة إلى السرعة ومسابقة الزمن قضت بأن يقدم على حمل هذا العبء الثقيل الذي ينوء بالعصبة أولي القوة مستمدًا من الله العون.

خاتمة:

---

(1) الزرقا، مقدمة المدخل الفقهي العام،18/1.

(2) المرجع نفسه، 978/2.

(3) المرجع نفسه، من 979/2 إلى نهاية الكتاب.

يمثل العلامة مصطفى الزرقا نموذجا فريدا في الجرأة والتجديد والاجتهاد، فقد نذر حياته لوضع الأسس العلمية للفقه المعاصر الذي يراعي مستجدات العصر، فتمكن من إرساء منهج فقهي جديد؛ تتمثل أهم ملامحه في ما يأتي:

– إدراكه ومعرفته المكينة بالقانون أدت به إلى القيام في دراساته بالمقارنة بين قوانين كثير من الدول العربية وبين الفقه الإسلامي؛ فاعتبرته كثير من الدول العربية مرجعا فقهيا وقانونيا؛ نظرا لإسهاماته الجليلة في صياغة وشرح القوانين الوضعية مع مقارنتها بالشريعة الإسلامية، مع إثبات رجحان الفقه الإسلامي بالحجة والأدلة العلمية.

– كما كان يدعو كثيرا للاجتهاد الجماعي جنبا إلى جنب مع الاجتهاد الفردي يكمله ولا يلغيه، فكان من أوائل من دعا لتأسيس المجامع الفقهية وشارك في العديد منها وشدد على أهميتها في تداول المشورة والخبرات بين الفقهاء، والتقليل من الزلل؛ فشارك في تأسيس العديد من المجامع الفقهية، وفي إنشاء الموسوعة الفقهية الكويتية، وفي حضور المؤتمرات الفقهية والقانونية.

– ومن ملامح تجديده الفقهي رفضه لقياس مستحدثات العصر على اجتهادات الفقهاء السابقين؛ بل كان يدعو للاجتهاد في الأمور المستجدة إلى ضرورة الانطلاق من فقه الواقع، مع ملاحظة ظروف النصوص التي استندت إليها الأحكام وكذلك ظروف اجتهادات الفقهاء ومعطيات عصرهم[1].

– ويشدد على دور العقل في فهم النصوص؛ ولذا لا تكاد تخلو اجتهاداته من بيان المقاصد الشرعية التي يستند إليها في آرائه؛ فقد كانت ميزته الأساسية معرفة الجيدة بمقاصد الشريعة وأسرارها وعللها، وله تمكن في

---

(1) مجد أحمد مكي؛ مقدمة فتاوى مصطفى الزرقا، ص: 13.

ورد فروعها إلى أصولها، فهو كما قال القرضاوي فيه: (فقيه في فهم النصوص، فقيه في فهم المقاصد، فقيه في فهم الواقع)[1].

– الميل إلى ما يحقق اليسر ولا يوجب العسر؛ حتى اتهم بالتساهل عند من يظن أن المتشدد أو المعسر أورع وأتقى عند الله، وهو مع ذلك تجده أحيانا حازما واقفا كالصخرة الصماء فيما يراه من الثوابت أو محكمات النصوص.

– كان كثير النبذ للتعصب الأعمى للمذهب دون نظر وبحث؛ يرى أن الشريعة لا يمثلها مذهب، ولا المذاهب الإسلامية، بل يرى أن الحكمة ضالة المؤمن، فكان يقتبس خصوصا في المنهج والأسلوب مع الاعتزاز بما في الفقه من ثراء[2]؛ فهو وإن كان حنفيّ المذهب، إلا أن اجتهاداته مستقلة لم تكن تقف عند حدود هذا المذهب، ولكن تعدّته إلى المذاهب الأخرى، وقد علق بعد ما اختار رأيا من مذهب الحنابلة قائلا: (ولا يخفى على أحد من أهل العلم أن الأمة غير مكلفة باتباع مذهب بخصوصه من مذاهب الأئمة المجتهدين رضي الله عنهم)3.

– وربما تجد الشيخ يتجه اتجاهاً خاصاً متفرّداً في بعض الأحكام ويسبق بها من معه – وبخاصة المستجدة منها – إلى ما يراه راجحاً ومحقّقاً للمصلحة، وربما وافق في توجهه هذا أكثر الفقهاء أو بعضهم، وربما خالفهم فيه جميعاً غير آبهٍ بخلافهم، مثل إباحته التأمين ضد الأخطار، والتأمين على الحياة، لدى شركات التأمين التجارية، فقد عُرِضَ هذا الموضوع على مجمع الفقه الاسلامي، فاتجه جميع أعضائه فيه إلى المنع، لما فيه من الغَرَر، وتفرّد الشيخ الزرقاء دونهم بإباحته، لما رآه من المصلحة، وقياساً له على عقد

---

(1) المرجع نفسه، ص:8.

(2) انظر في كتاب المخل الفقهي العام كلاما كثيرا من هذا القبيل 22/1.

(3) مجد أحمد مكي، مقدمة فتاوى مصطفى الزرقا، ص: 13

الموالاة وغيره, وكما حصل حين أبدى رأيه في اعتبار الحساب الفلكي في إثبات الأهلة فقال له رئيس المجمع: (هذه المرة الثانية التي يرفض فيها رأي الشيخ الزرقا بإجماع الأعضاء ..فأنت وحيد المجمعين)، وقد انفرد قبله كثير من الأئمة بمسائل؛ فهو مأجور فيها إن شاء الله تعالى مصيباً كان أو مخطئاً، لأنه عالم ومحقّق بذل جهده كاملاً[1].

أما عن عوامل النجاح والتوفيق في حياة العلامة كثيرة أهمها:

– أولاً: حُسن صلة الشيخ بالله، وإخلاص في عمله؛ فأمده الله جل شأنه بعونه ورزقه الفهم لدينه وشريعته.

– ثانيًا: ما أفاء الله على الشيخ مصطفى من فضل الجمع بين دراسة الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية.

– ثالثا: ساعد المؤلف على الوصول إلى ما وصل إليه أنه رجل ذو هدف في الحياة، وأنه من أصحاب المثل العليا الذين يعملون للتمكين لشرع الله بالحجة العلمية، وليس بالكلام أو الادعاء[2].

كل ذلك ساعد الشيخ على أن يحلق في هذا الأفق العالي وأن يقدم للإسلام والمسلمين أجل الخدمات بهذه الأعمال الجليلة.

جزى الله الشيخ عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، ونفعنا بعلمه وأمده بالقوة وكتب له التوفيق إنه سميع مجيب.

المصادر والمراجع

---

(1) مجد أحمد مكي، مقدمة فتاوى مصطفى الزرقا، ص:8.، وما كتب عنه تلميذه الدكتور أحمد الحجّي الكردي، في موقع http://www.al7ewar.net/، يوم الجمعة 2011/05/06.

(2) عبد القادر عودة، مقدمة المدخل الفقهي العام، 1/ 7.

- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، في المستدرك على الصحيحين، تحقيق، مصطفى عبد القادر عطا، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص، (ط1،دار الكتب العلمية، بيروت،1990)
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (دار المعرفة، بيروت، 1379)
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، (دار الكتاب العربي، بيروت، 1982).
- الزرقا، مصطفى الزرقا، المدخل الفقهي العام، (ط1، دار القلم، دمشق، 1997)
- الزرقا، مصطفى الزرقا، فتاوى مصطفى الزرقا، اعتنى بها: مجد أحمد مكي، (ط 1، دار القلم، دمشق، 1999).
- العجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحي، كشف الخفاء ومزيل الالتباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، (دار إحياء التراث العربي، د.ت).
- أحمد الحجّي الكردي، من موقع http://www.al7ewar.net/
- بكري شيخ أمين، من موقع: http://www.al7ewar.net